[539] محمد بن عصام الكليني، عن محمد بن يعقوب الكليني، عن اسحاق بن يعقوب في حديث، انه سأل المهدي ع عن مسائل فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان ع: أما ما سألت عنه، إلى ان قال: وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فانهم حجتى عليكم وأنا حجة ا. ورواه الشيخ في كتاب الغيبة عن جماعة، عن أبى غالب الزراري ومحمد بن قولويه وغيرهم، عن محمد بن يعقوب. ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا. أقول: والاحاديث في ذلك متواترة، ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور. [796] 3 - وفي بعض تلك الاحاديث: خذوا بما رووا وذروا ما رأوا. إلى غير ذلك من التصريحات. (1) باب 21 - وجوه الجمع بين الاحاديث المختلفة [797] 1 - محمد بن يعقوب، بالسند السابق عن عمر بن حنظلة، عن

_____ كتاب الغيبة، 2 / 177، في ذكر التوقيعات. الاحتجاج، 2 / 543، في ذكر توقيع له ع جوابا على أسئلة اسحاق بن يعقوب. الوسائل عن الثلاثة، 27 / 140، كتاب القضاء، الباب 11، من ابواب صفات القاضى، الحديث 9. البحار عن الاحتجاج، 2 / 90، كتاب العلم، الباب 14، باب من يجوز أخذ العلم منه ومن لا يجوز، الحديث 13. قد ذكر الرواية في باب: 32 / 21، من قسم اصول الفقه. 3 - الوسائل، 27 / 102، كتاب القضاء، الباب 8، من أبواب صفات القاضي، الحديث 79. رواه الوسائل عن الشيخ في الغيبة، 239. (1) الوسائل، 27 / 136، كتاب القضاء، الباب 8 و 11، من أبواب صفات القاضى. الباب 21 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي، 1 / 67، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث، الحديث 10، وقد تقدم بعضه _____